

Distr.: Limited
30 October 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة الثالثة

البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج
البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الكاميرون*: مشروع قرار

المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٥/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ المتعلق بالترتيبات الإقليمية
لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٣٤/٥٥ بء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٣٣/٥٥
المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ والجزء الثالث من قرارها ٢٣٤/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٠ وإلى قرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١٧٦/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٨٣/٥٩
المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٥١/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
و ١٥٨/٦١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢١/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٧ و ١٧٧/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٦٥/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٦٢/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٧٤/٦٨ المؤرخ
١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١٦٧/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ١٨٧/٧٢
المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ المتعلقة بالمركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية
في وسط أفريقيا،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا.



وإذ تشير إلى أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان أوصى بإتاحة مزيد من الموارد لدعم الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في إطار برنامج التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان^(١)،

وإذ تشير أيضا إلى تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان^(٢)،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٣)،

وإذ تلاحظ انعقاد الاجتماعات الوزارية الخامس والأربعين والسادس والأربعين والسابع والأربعين والثامن والأربعين للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، في كيغالي في الفترة من ٤ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وفي برازافيل في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وفي انجمينا في الفترة من ٣ إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وفي كينشاسا في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩،

وإذ تحيط علما بإطلاق مبادرة للتغيير التنظيمي البعيد المدى في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بغية تحسين التكامل بين العمل في المقر وفي الميدان^(٤)،

وإذ تلاحظ الحالة الأمنية والإنسانية في المنطقة دون الإقليمية، وبوجه خاص التحديات الناشئة عن تزايد الهجمات العشوائية والإساءات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان التي ترتكبها الكيانات الإرهابية، ومن بينها جماعة بوكو حرام، ضد السكان المدنيين في كثير من بلدان منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية وفي بلدان حوض بحيرة تشاد،

وإذ تلاحظ أيضا أن الوجود الفعلي لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في البلدان المشمولة بأنشطة المركز والحوار المستمر مع السلطات أسفرا عن زيادة في عدد طلبات المساعدة التي تقدمها الدول^(٥)،

وإذ تضع في اعتبارها ضخامة وتنوع الاحتياجات في ميدان حقوق الإنسان في المنطقة دون الإقليمية، وإذ تأخذ في الاعتبار حاجة المركز إلى التمويل الكافي من أجل أداء وظيفته الهامة ودوره الحاسم على أكمل وجه في المنطقة دون الإقليمية،

١ - **ترحب** بالأنشطة التي يضطلع بها المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا بياوندي؛

٢ - **تلاحظ مع الارتياح** الدعم الذي قدمه البلد المضيف من أجل إنشاء المركز؛

٣ - **تلاحظ مع الارتياح أيضا** زيادة الأنشطة التي يضطلع بها المركز، وتحسّن التعاون بين المركز والدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وفي هذا الصدد، تشجع المركز على إيلاء الاعتبار نفسه، عند تنفيذ الأنشطة والإبلاغ عنها، لجميع البلدان التي يعمل فيها وجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(١) انظر الوثيقة A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٦، الإضافة (A/56/36/Add.1).

(٣) A/74/460.

(٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٣٦ (A/70/36)، الفصل الثالث.

- ٤ - **تشجع** المركز أيضا على أن يأخذ في الاعتبار ما تطلب البلدان في المنطقة دون الإقليمية الاضطلاع به من أنشطة وما لديها من احتياجات ومطالب لدى تنفيذ الأولويات المواضيعية لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛
- ٥ - **تلاحظ مع الارتياح** مشاركة المركز في مجال حقوق الإنسان في التنمية وفي الميدان الاقتصادي، من خلال أنشطة الدعوة وتقديم التوجيه إلى الدول، وشركات ومؤسسات القطاع الخاص في المنطقة دون الإقليمية بهدف تعزيز الالتزامات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان و/أو احترامها، وتشجع المركز على زيادة الدعم الذي يقدمه في هذا الميدان؛
- ٦ - **تشجع** المركز على تعزيز تعاونه مع المنظمات والهيئات دون الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في المنطقة دون الإقليمية، وعلى الاستثمار في علاقاته معها؛
- ٧ - **تشجع** الممثل الإقليمي ومدير المركز على مواصلة عقد جلسات إحاطة إعلامية بانتظام لسفراء دول وسط أفريقيا الموجودين في جنيف وباوندي وفي بلدان المنطقة دون الإقليمية خلال زيارات الممثل الإقليمي، بغية تبادل المعلومات عن أنشطة المركز ورسم مساره؛
- ٨ - **تلاحظ** جهود الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لضمان التنفيذ الكامل لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع^(٥) من أجل توفير أموال وموارد بشرية كافية لاضطلاع المركز بمهامه؛
- ٩ - **تطلب** إلى الأمين العام والمفوض السامي أن يواصلوا، آخذين في الاعتبار مبادرة التغيير التنظيمي في المفوضية، توفير أموال وموارد بشرية إضافية، بما في ذلك الموارد الإنسانية من المنطقة دون الإقليمية، في حدود الموارد المتاحة للمفوضية لتمكين المركز من أن يلبي بصورة إيجابية وفعالة الاحتياجات المتزايدة في مجالي تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإرساء ثقافة قوامها الديمقراطية وسيادة القانون في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

(٥) القرارات ١٥٨/٦١ و ٢٢١/٦٢ و ١٧٧/٦٣ و ١٦٥/٦٤.